

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الجمهورية العربية المتحدة الجريدة الرسمية

(العدد ٨١ "تاج") الصادر في يوم السبت ٨ ذى الحجة سنة ١٣٨٥ - ١٠ أبريل سنة ١٩٦٥ (السنة الثامنة)

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٧١٤ لسنة ١٩٦٥

في شأن دمج بعض شركات التأمين

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٦١ بتأميم بعض الشركات والمنشآت ،
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٩٩ لسنة ١٩٦١ بإنشاء المجلس الأعلى للمؤسسات العامة ،
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٧٠ لسنة ١٩٦٢ في شأن المؤسسات العامة الاقتصادية ،

قرر :

مادة ١ - تدمج :

- (١) شركة الجمهورية للتأمين وشركة الادخار للتأمين في شركة مصر للتأمين .
- (٢) شركة المتحدة للتأمين وشركة النيل للتأمين وشركة أفريقيا للتأمين في شركة الشرق للتأمين .
- (٣) شركة الإسكندرية للتأمين وشركة القاهرة للتأمين في شركة التأمين الأهلية المصرية .

مادة ٢ - يصدر وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية القرارات اللازمة لتنفيذ أحكام هذا القرار .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢١ ذى القعدة سنة ١٣٨٤ (٢٤ مارس سنة ١٩٦٥)

جمال عبد الناصر